

لسان العرب

(ثوا) الثَّوَاءُ طولُ المُقامِ ثَوَى يَثْوِي ثَوَاءً وَثَوَيْتُ بِالْمَكَانِ وَثَوَيْتُهُ ثَوَاءً وَثَوَيْتُ مِثْلَ مَضَى يَمْضِي مَضَاءً وَمُضِيًّا الْأَخِيرَةُ عَنْ سَبْوِيهِ وَأَثَوَيْتُ بِهِ أَطَلْتُ الْإِقَامَةَ بِهِ وَأَثَوَيْتُهُ أَنَا وَثَوَيْتُهُ الْأَخِيرَةُ عَنْ كِرَاعِ أَلْزَمْتُهُ الثَّوَاءَ فِيهِ وَثَوَى بِالْمَكَانِ نَزَلَ فِيهِ وَبِهِ سَمِيَ الْمَنْزَلُ مَثْوًى وَالْمَثْوَى الْمَوْضِعُ الَّذِي يُقَامُ بِهِ وَجَمَعَهُ الْمَثَاوِي وَمَثْوًى الرَّجُلُ مَنْزِلُهُ وَالْمَثْوَى مَصْدَرُ ثَوَيْتُ أَثَوَيْ ثَوَاءً وَمَثْوًى وَفِي كِتَابِ أَهْلِ نَجْرَانَ وَعَلَى نَجْرَانَ مَثْوًى رُسُلِي أَيِ مَسْكَنُهُمْ مَدَّةَ مُقَامِهِمْ وَنَزُلُهُمْ وَالْمَثْوَى الْمَنْزَلُ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ رُوحَ النَّبِيِّ A كَانَ سَمَهُ الْمُثْوِيَّ سَمِيَ بِهِ لِأَنَّهُ يُثْبِتُ الْمُطْعُونَ بِهِ مِنَ الثَّوَاءِ الْإِقَامَةَ وَأَثَوَيْتُ بِالْمَكَانِ لَغَةً فِي ثَوَيْتُ قَالَ الْأَعَشَى أَثَوَى وَقَصَّ رَّ لَيْلَهُ لِيُزَوِّدَا وَمَضَى وَأَخْلَفَ مِنْ قُتَيْبَةَ لَيْلَةَ مَوْعِدَا وَأَثَوَيْتُ غَيْرِي يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى وَثَوَيْتُ غَيْرِي تَثْوِيَةً وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزُ قَالَ النَّارُ مَثَوَاكُم قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْمَثْوَى عِنْدِي فِي الْآيَةِ اسْمٌ لِلْمَصْدَرِ دُونَ الْمَكَانِ لِحُصُولِ الْحَالِ فِي الْكَلَامِ مُعْمَلًا فِيهَا أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَخْلُو مِنْ أَنَّ يَكُونُ مَوْضِعًا أَوْ مَصْدَرًا ؟ فَلَا يَجُوزُ أَنَّ يَكُونَ مَوْضِعًا لِأَنَّ اسْمَ الْمَوْضِعِ لَا يَعْمَلُ عَمَلَ الْفِعْلِ لِأَنَّهُ لَا مَعْنَى لِلْفِعْلِ فِيهِ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مَوْضِعًا ثَبَتَ أَنَّهُ مَصْدَرٌ وَالْمَعْنَى النَّارُ ذَاتُ إِقَامَتِكُمْ أَيِ النَّارِ ذَاتُ إِقَامَتِكُمْ فِيهَا خَالِدِينَ أَيِ هُمْ أَهْلُهَا أَنَّ يَقِيمُوا فِيهَا وَيَثْوُوا خَالِدِينَ قَالَ ثَعْلَبٌ وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ عُمَرَ B أَصْلَحُوا مَثَاوِيَكُمْ وَأَخْرِفُوا الْهَوَامَّ قَبْلَ أَنْ تُخْرِفَكُمْ وَلَا تُلْثِثُوا بَدَارَ مَعْجَزَةٍ قَالَ الْمَثَاوِي هُنَا الْمَنَازِلُ جَمَعَ مَثْوًى وَالْهَوَامَّ الْحَيَاتُ وَالْعَقَارِبُ وَلَا تُلْثِثُوا أَيِ لَا تَقِيمُوا وَالْمَعْجَزَةُ الْعَجْزُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ أَيِ إِنَّهُ تَوَلَّاهُ فِي طَوْلٍ مُقَامِي وَيُقَالُ لِلْغَرِيبِ إِذَا لَزِمَ بَلَدَهُ هُوَ ثَاوِيهَا وَأَثَوَانِي الرَّجُلُ أَصَافَنِي يَقَالُ أَنْزَلَنِي الرَّجُلُ فَأَثَوَانِي ثَوَاءً حَسَنًا وَرَبُّ الْبَيْتِ أَبُو مَثْوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ أَنْشَدَهُ قَوْلَ الْأَعَشَى أَثَوَى وَقَصَّ رَّ لَيْلَهُ لِيُزَوِّدَا قَالَ شَمْرُ أَثَوَى عَنْ غَيْرِ اسْتِفْهَامٍ وَإِنَّمَا يَرِيدُ الْخَبَرَ قَالَ وَرَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَثَوَى عَلَى الاسْتِفْهَامِ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَالرَّوَايَتَانِ تَدْلَانِ عَلَى أَنَّ ثَوَى وَأَثَوَى مَعْنَاهُمَا أَقَامَ وَأَبُو مَثْوَى الرَّجُلُ صَاحِبُ مَنْزِلِهِ وَأُمُّ مَثْوَاهُ صَاحِبَةُ مَنْزِلِهِ ابْنُ سَيِّدِهِ أَبُو الْمَثْوَى رَبُّ الْبَيْتِ وَأُمُّ الْمَثْوَى رَبَّتُهُ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ B أَنَّهُ كُتِبَ إِلَيْهِ فِي رَجُلٍ قِيلَ لَهُ مَتَى عَهْدُكَ بِالنِّسَاءِ ؟ قَالَ الْبَارِحَةُ قِيلَ بِمَنْ ؟ قَالَ بِأُمِّ مَثْوَايَ أَيِ رِبَّةِ الْمَنْزَلِ الَّذِي بَاتَ فِيهِ وَلَمْ يَرِدْ زَوْجَتُهُ لِأَنَّ تَمَامَ الْحَدِيثِ فَقِيلَ لَهُ أَمَا عَرَفْتَ أَنَّ

قد حرم الزنا ؟ فقال لا وأَبُو مَثْوَاكَ ضَيْفُكَ الَّذِي تُضَيِّفُهُ وَالْثَّوَيُّ بَيْتٌ فِي جَوْفِ بَيْتِ
وَالْثَّوَيُّ الْبَيْتُ الْمَهْيَأُ لِلضَيْفِ وَالْثَّوَيُّ عَلَى فَعِيلِ الضَيْفِ نَفْسُهُ وَفِي حَدِيثِ أَبِي
هَرِيرَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ تَثَوَّيْتُهُ أَيَّ تَضَيِّفْتُهُ وَالْثَّوَيُّ الْمَجَاوِرُ فِي الْحَرَمَيْنِ
وَالْثَّوَيُّ الْمَصَّبُورُ فِي الْمَغَازِي الْمُجَمَّرُ وَهُوَ الْمَحْبُوسُ وَالْثَّوَيُّ أَيْضًا الْأَسِيرُ عَنْ
ثَعْلَبٍ وَكُلُّ هَذَا مِنَ الثَّوَاءِ وَثَوَّيَ الرَّجُلُ قُبْرًا لِأَنَّ ذَلِكَ ثَوَاءٌ لَا أَطُولُ مِنْهُ وَقَوْلُ أَبِي
كَبِيرٍ الْهَذْلِي نَغْدُو فَتَدْتَرُكُ فِي الْمَزَاخِرِ مَنْ ثَوَى وَنُمِرُّ فِي الْعَرَاقَاتِ مَنْ
لَمْ نَقْتُلْ .

(* قوله « ونمر » إلخ » أنشده في عرق ونقر في العرقات من لم يقتل) .
أَرَادَ بِقَوْلِهِ مِنْ ثَوَى أَيَّ مَنْ قُتِلَ فَأَقَامَ هُنَاكَ وَيُقَالُ لِلْمَقْتُولِ قَدْ ثَوَى ابْنُ بَرِي
ثَوَى أَقَامَ فِي قَبْرِهِ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ حَتَّى طَنَّ نِي الْقَوْمُ ثَاوِيَا وَثَوَى هَلَكُ قَالَ كَعْبُ
بْنِ زُهَيْرٍ .

فَمَنْ لِقَا فِي شَأْنِهَا مَنْ يَحُوكُهَا ... إِذَا مَا ثَوَى كَعْبٌ وَفَوَّزَ جَرُولُ ؟ .
وَقَالَ الْكَمِيتُ .

وَمَا ضَرَّهَا أَنْ كَعْبًا ثَوَى ... وَفَوَّزَ مِنْ بَعْدِهِ جَرُولُ .
وَقَالَ دَكِينٌ فَإِنْ ثَوَى ثَوَى النَّدَى فِي لَحْدِهِ وَقَالَتِ الْخَنَسَاءُ فَقُذِّنَ لِمَا ثَوَى
نَهْبًا وَأَسْلَابًا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الثَّوَى قِمَاشُ الْبَيْتِ وَاحِدَتُهَا ثَوَّةٌ مِثْلُ صُوءَةٍ
وَصُوءٍ وَهَوَّةٌ وَهُوَ أَبُو عَمْرٍو يَقَالُ لِلخُرْقَةِ الَّتِي تَبْلُ وَتَجْعَلُ عَلَى السَّقَاءِ إِذَا مُخِضَ
لِلْأَلَا يَنْقُطُ الثَّوَّةُ وَالثَّوَايَةُ وَالْثَّوِيَّةُ حَجَارَةٌ تَرْفَعُ بِاللَّيْلِ فَتَوْنُ عَلَامَةً لِلرَّاعِي
إِذَا رَجَعَ إِلَى الْغَنَمِ لِئَلَّا يَهْتَدِيَ بِهَا وَهِيَ أَيْضًا أَخْفَضُ عِلْمٍ يَكُونُ بِقَدْرِ قَعْدَةِ الْإِنْسَانِ قَالَ
ابْنُ سِيدِهِ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَلْفَ ثَايَةٍ مُنْقَلِبَةٍ عَنْ وَائِوَإٍ كَانَ صَاحِبُ الْكِتَابِ يَذْهَبُ إِلَى
أَنْهَا عَنْ يَأْ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ هَذِهِ ثَايَةُ الْغَنَمِ وَثَايَةُ الْإِبِلِ مَا وَاهَا وَهِيَ عَازِبَةٌ أَوْ مَا وَاهَا
حَوْلَ الْبُيُوتِ الْجَوْهَرِيِّ وَالْثَّوِيَّةُ مَا وََى الْغَنَمُ وَكَذَلِكَ الثَّوَايَةُ غَيْرُ مَهْمُوزٍ قَالَ ابْنُ بَرِي
وَالْثَّيَّةُ لُغَةٌ فِي الثَّوَايَةِ ابْنُ سِيدِهِ الثَّوَّةُ كَالصَّوَّةِ ارْتِفَاعٌ وَغِلَاطٌ وَرَبْمَا نَصَبَتْ
فَوْقَهَا الْحَجَارَةَ لِيُهْتَدَى بِهَا وَالْثَّوَّةُ خُرْقَةٌ تَوْضَعُ تَحْتَ الْوِطْأِ إِذَا مُخِضَ لِيَتَقَيَّهَ
الْأَرْضَ وَالْثَّوَّةُ وَالْثَّوِيَّةُ كِلْتَاهُمَا خِرْقَةٌ كَهَيْئَةِ الْكُؤْبَةِ عَلَى الْوَتْدِ يُمَخِضُ عَلَيْهَا
السَّقَاءُ لئَلَّا يَنْخَرِقَ قَالَ ابْنُ سِيدِهِ وَإِنَّمَا جَعَلْنَا الثَّوِيَّةَ مِنْ ثَوٍ وَلِقَوْلِهِمْ فِي مَعْنَاهَا
ثَوَّةٌ كَقَوَّةٍ وَنَظِيرُهُ فِي ضَمِّ أَوٍ لَهَ مَا حَكَاهُ سَيَبَوِيهِ مِنْ قَوْلِهِمُ السَّيْدُوسُ قَالَ ابْنُ بَرِي
وَالْثَّوَّةُ خُرْقَةٌ أَوْ صُوفَةٌ تُلَافُ عَلَى رَأْسِ الْوَتْدِ يَوْضَعُ عَلَيْهَا السَّقَاءُ وَيَمَخِضُ وَقَايَةُ لَهُ
وَجَمْعُهَا ثَوَى قَالَ الطَّرِمَّاحُ رَفَاقًا تَنَادَى بِالْزُّوْلِ كَأَنَّهَا بَقَايَا الثَّوَى وَسَطُ
الدَّيَارِ الْمُطَرِّحِ وَالثَّوَايَةُ وَالثَّوَاوَةُ غَيْرُ مَهْمُوزٍ وَالْثَّوِيَّةُ مَا وََى الْغَنَمَ وَالْبَقَرَ

قال ابن سيده وأرى الثَّـاَوَةَ مقلوبةً عن الثَّـاَيَةِ والثَّـاَيَةِ مَأْوَى الإبل وهي عازبة
أَوْ حول البيوت والثَّـاَيَةِ أَيْضاً أَنْ تجمع شجرتان أَوْ ثلاث فيُلْقَى عليها ثوب
فيُسْتَطَلُّ به عن ابن الأَعرابي وجمع الثَّـاَيَةِ ثَايٌ عن اللحياني والثَّـاَوِيَّةُ موضع
قريب من الكوفة وفي الحديث ذكر الثَّـاَوِيَّةُ هي بضم الثاء وفتح الواو وتشديد الياء
ويقال بفتح الثاء وكسر الواو موضع بالكوفة به قبر أَبِى موسى الأَشْعَرِي والمغيرة بن شعبة
والثاء حرف هجاء وإنما قضينا على أَلْفِهِ بِأَنَّهَا واو لِأَنَّهَا عين وقافية ثَاوِيَّةٌ على حرف
الثناء واٍ أَعْلَم